



وزارة العمل

بمرفة تجارة عمان
Amman Chamber of Commerce



التاريخ: ٢٦ تموز ٢٠٢١

3092

رقم الوارد

ق ر/١/١/٨٤٩١

الرقم

15 ذو الحجة 1442

التاريخ

2021/07/25

الموافق

قرار رقم (2021/52)

لاحقا لقراري رقم (2021/45) الصادر بموجب كتابي رقم (ق ر/١/١/٧٧٠٠) تاريخ 2021/7/1 المتضمن الإجراءات والاحكام التنفيذية المتعلقة بفترة قوننة وتوفيق أوضاع العمالة غير الأردنية للعام 2021، وسندا للبند عاشرًا من قرار مجلس الوزراء رقم (2737) الصادر بموجب كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (22336/1/11/18) تاريخ 2021/6/28 المتضمن تفويض معالي وزير العمل باتخاذ الإجراءات التنفيذية التي يراها مناسبة، أقرر ما يلي :

1. السماح للعمال غير الأردنيين العاملين بقطاع الزراعة الانتقال إلى أي من القطاعات المسموح الانتقال إليها شريطة ان يكون تصريح العمل ملغي او منتهي.
2. السماح للعمال غير الأردنيين العاملين بقطاع المخازن الانتقال إلى أي من القطاعات المسموح الانتقال إليها شريطة ان يكون تصريح العمل ملغي او منتهي
3. السماح للمنشأة المرخصة وغاياتها حسب رخصة المهن تجارة التجزئة باصدار تصاريح عمل بمهنة (عامل/ عامل تحميل وتنزيل) شريطة ان لا تقل مساحة المنشأة عن (75) متر مربع.
4. السماح للعمال غير الاردنيين العاملين في قطاع صناعة الألبسة والمحكيات في المناطق الصناعية المؤهلة والمسجلة لدى هيئة الاستثمار ممن انتهى أو ألغي تصريح عملهم بالانتقال الى أي صاحب عمل داخل القطاع أو أي قطاع أو نشاط اقتصادي آخر يسمح الانتقال إليه شريطة احضار اخلاء طرف من صاحب العمل السابق لمن انتهى تصريح عمله.

المملكة الاردنية الهاشمية



وزارة العمل

الرقم ق ر / 1 / 1 / 8491

التاريخ 15 ذو الحجة 1442

الموافق 2021/07/25

قرار رقم (2021/52)

5. السماح بالانتقال الى تصريح عمل المياومة الحر بشقيه الزراعي والانشائي من القطاعات والأنشطة الاقتصادية المسموح الانتقال منها شريطة أن يكون العامل مشترك بالضمان الاجتماعي.

6. السماح للعمال غير الأردنيين ممن يحملون تصريح عمل المياومة الحر بشقيه الزراعي والانشائي ساري المفعول بإلغاء التصريح لدى مديرية العمل او مكتب العمل المعني دون الرجوع الى الشركة الوطنية للتشغيل والتدريب والانتقال الى القطاعات والأنشطة الاقتصادية المسموح الانتقال اليها.

7. السماح للعمال غير الأردنيين الذكور من الجنسيات المقيدة وغير المقيدة بالإقامة بالانتقال الى قطاع العاملين في المنازل للعمل في مهنة عامل منزل/ بستجي ، عامل منزل / طاهي وحسب الشروط الإجراءات المعمول بها في الوزارة .

8. السماح لعمال المنازل الذكور من الجنسيات غير المقيدة بالانتقال الى خارج قطاع العاملين بالمنازل شريطة انتهاء او الغاء تصريح العمل دون موافقة صاحب المنزل.

9. السماح بتجديد تصاريح العمل للعمال الغير أردنيين ممن يحملون تصاريح عمل بمهن مسموحة وتم حجبها لدى نفس صاحب العمل على ان تكون المهنة الممنوحة من المهن المسموحة (باستثناء قطاع التعليم والمستشفيات) .

المملكة الاردنية الهاشمية



وزارة العمل

ق ر/1/1/8491

الرقم

15 ذو الحجة 1442

التاريخ

2021/07/25

الموافق

قرار رقم (2021/52)

10. السماح للمنشأة المرخصة وغاياتها حسب رخصة المهن مكاتب ادارية أو التأمين أو الصرافة أو تدقيق الحسابات أو المحاماة أو مكاتب هندسية أو الاستشارات بإصدار تصريح عمل بمهنة (عامل/ عامل نظافة) لعامل واحد فقط.

11. السماح للمنشأة المرخصة وغاياتها حسب رخصة المهن جمعية خيرية، مقر جمعية او جمعية بإصدار تصريح عمل بمهنة (عامل/ عامل نظافة) لعامل واحد فقط.

12. السماح للمنشأة المرخصة وغاياتها حسب رخصة المهن زراعة وتنسيق الحدائق والمزارع وصيانتها او خدمات حدائق بإصدار تصريح عمل بمهنة (عامل/ عامل تحميل وتنزيل) بحد اقصى عاملين اثنين(2) فقط.

و اقبلوا فائق الاحترام،،

يوسف محمود الشمالي
مدير العمل



نسخة/ عطفة الامين العام.
نسخة/ مساعد الامين العام لشؤون العمليات.
نسخة/ مدير مديرية العمالة الوافدة.
نسخة/ مدير وحدة الرقابة الداخلية.
نسخة/ مدير مديرية العاملين بالمنازل.
نسخة/ اعضاء فريق متابعة إجراءات فوننة وتوثيق الأوضاع.
نسخة/ مدير مديرية تكنولوجيا المعلومات والتحول الالكتروني لعكسه على النظام.